

شركة برايم القابضة للاستثمارات المالية ش.م.م

محضر اجتماع مجلس الإدارة

المنعقد في ٢٧ فبراير ٢٠٢٢

بناءً على الدعوة الموجهة من السيد / رئيس مجلس الإدارة لمعد اجتماع مجلس الإدارة في تمام الساعة الثانية والنصف ظهراً من يوم الاحد الموافق ٢٧ فبراير ٢٠٢٢ بمقر الشركة الكائن ٢ شارع وادي النيل - المهندسين - جيزة، فقد تفضل بالحضور كل من:

الاسم	الصفة
السيد / شيرين عبد الرؤوف محمد القاضي	رئيس مجلس الإدارة - تنفيذي
السيد / محمد ماهر محمد علي	نائب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي - تنفيذي
السيد / وليد أحمد فؤاد عامر	عضو مجلس الإدارة - مستقل
السيد/ مصطفى عبد المنعم حسن الحويان	عضو مجلس الإدارة - مستقل
الأستاذة/ شاهيناز نبيل أمين فوده	عضو مجلس الإدارة - مستقل
الأستاذ / محمد محمد خليل بدره	عضو مجلس الإدارة - مستقل

اعتذر السيد / محمد علي محي الدين محمد ابراهيم عن الحضور وتولى الاستاذ / احمد عبد المولى علي متولي أمانة سر الجلسة وتم استدعاء الاستاذ/ تقي الدين مروان - مدير الشؤون القانونية بالشركة لحضور الاجتماع. وقد بدأ السيد/ رئيس مجلس الإدارة وقائع اجتماع المجلس مرحباً بالسادة الحاضرين ومن ثم تم البيت في مناقشة بنود جدول الأعمال على النحو التالي:


البند الأول: الاطلاع على محضر اجتماع مجلس الإدارة بجلسته السابقة المنعقدة في ١٤ نوفمبر ٢٠٢١: اطلع السادة اعضاء المجلس على محضر اجتماع مجلس الإدارة بجلسته السابقة والمنعقدة بتاريخ ١٤ نوفمبر ٢٠٢١ والموافق على ما جاء به.

البند الثاني: الإحاطة علماً واعتماد محضر لجنة المراجعة الداخلية والحكومة المنعقدة في ٢٢ فبراير ٢٠٢٢: استعرض السيد/ محمد خليل بدره- رئيس اللجنة - مع السادة الحضور من أعضاء المجلس محضر اجتماع لجنة المراجعة الداخلية والحكومة المنعقدة في ٢٢ و٢٧ فبراير ٢٠٢٢، حيث تفضل سيادته بعرض ما تم مناقشته خلال اجتماع اللجنة، وفي ضوء ذلك، وافق المجلس بإجماع السادة الحاضرين من أعضائه على محضر اللجنة واعتماد ما جاء به من توصيات.

البند الثالث: الإحاطة علماً واعتماد محضر لجنة المخاطر المنعقدة في ٢٢ فبراير ٢٠٢٢: استعرضت السيدة/ شاهيناز نبيل أمين فوده - رئيس لجنة المخاطر مع السادة الحضور من أعضاء المجلس محضر اجتماع لجنة المخاطر المنعقدة في ٢٢ فبراير ٢٠٢٢، حيث تفضل سيادتها بعرض ما تم مناقشته خلال اجتماع اللجنة، وفي ضوء ذلك، وافق المجلس بأغلبية السادة الحاضرين من أعضائه على محضر اللجنة واعتماد ما جاء به من توصيات.

البند الرابع: الاطلاع على تقرير نتائج الاعمال وكذلك تقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية المستقلة والمجمعة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١: استعرض السيد/ محمد سعد زغلول بنداري - المدير المالي للمجموعة - مع السادة الحضور من أعضاء المجلس القوائم المالية المستقلة والمجمعة عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١. ومن ثم اعتمد المجلس بإجماع السادة الحاضرين من أعضائه تقرير نتائج الاعمال والقوائم المالية المستقلة والمجمعة عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١.

محمد خليل بدره



أحمد عبد المولى

**البند الخامس: استعراض الموازنة التقديرية عن عام ٢٠٢٢.**

استعرض السيد/ محمد سعد زغلول بنداري - المدير المالي للمجموعة - مع السادة الحضور من أعضاء المجلس الموازنة التقديرية عن عام ٢٠٢٢ وأوصى المجلس بإعادة مناقشتها مع المديرين التنفيذيين و الأعضاء المنتدبين للمجموعة وعرضها على المجلس في أقرب فرصة.

**البند السادس: اعتماد تقرير الحوكمة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١:**

استعرض الأستاذ/ جوزيف منير - رئيس الالتزام ومسؤول مكافحة غسل الأموال بالمجموعة، مع السادة الحضور من أعضاء المجلس تقرير الحوكمة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ ومن ثم اعتمد المجلس بإجماع السادة الحاضرين ذلك التقرير.

**البند السابع: اعتماد تقرير مكافحة غسل الأموال عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١:**

استعرض الأستاذ/ جوزيف منير - رئيس الالتزام ومسؤول مكافحة غسل الأموال بالمجموعة، تقرير مكافحة غسل الأموال عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ ومن ثم اعتمد المجلس بإجماع السادة الحاضرين ذلك التقرير.

**البند الثامن: اعتماد تقرير المراجعة الداخلية عن النصف الثاني من عام ٢٠٢١ عن اعمال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:**

استعرض الأستاذ/ حسني محمد - رئيس إدارة المراجعة بالمجموعة - مع السادة الحضور من أعضاء المجلس تقرير المراجعة الداخلية عن النصف الثاني من عام ٢٠٢١ عن اعمال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ومن ثم اعتمد المجلس بإجماع السادة الحاضرين ذلك التقرير.

**البند التاسع: اعتماد قائمة المفوضين بتنشيط الحسابات الراكدة لنشاط امانء الحفظ**

في ضوء قرار مجلس الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٧، فقد اعتمد المجلس المفوضين بالتوقيع لتنشيط الحسابات الراكدة لأي اثنين مجتمعين من السادة التالي أسمائهم:

- السيد/ محمد ماهر محمد علي
- السيد/ محمد سعد زغلول بنداري
- السيد/ وائل عبد الفتاح محمد داود




٤٦٠٨٢

**البند العاشر: تعديل صلاحيات التوقيع عن الشركة**

وافق مجلس الإدارة على اضافة صلاحيات التعامل على حسابات الشركة بالبنوك اعادة تحديد المفوضين عن الشركة للتوقيع على معاملاتها بالبنوك على النحو التالي: ( اولا ) يتم بشكل اساسي تطبيق نظام التوقيع الثنائي مجتمعين على كافة المعاملات . ( ثانيا ) تنقسم توقيعات المفوضين بالتوقيع عن الشركة الى توقيع فئة ( أ ) وتوقيع فئة (ب) (ثالثا ) تكون صلاحيات التوقيع لتوقيعين في الفئة (أ) بدون حد أقصى . ( رابعا ) تكون صلاحيات التوقيع لتوقيعين احدهما فئة (أ) و الاخر فئة (ب) مجتمعين بحد أقصى خمسمائة الف جنيه مصري او ما يعادلها بالعملة الاجنبية . ( خامسا ) لاتمنح اى صلاحيات مالية معاغ من الفئة (ب) . سادسا - تحدد توقيعات الفئة (أ) لكلا من الأستاذ / شيرين عبد الرؤوف القاضي رئيس مجلس الادارة ، و الأستاذ / محمد ماهر محمد علي رئيس مجلس الادارة ، والأستاذ/ امجد مصطفى فريجة مدير عمليات المجموعة و الأستاذ / محمد سعد زغلول بنداري المدير المالي للمجموعة . ( سابعا ) تحدد توقيعات الفئة ( ب ) لكل من الاستاذة / هند عبد الرحمن عبد الملك الخميسي رئيس قطاع الموارد البشرية و الشؤون الادارية و السيد/ احمد فؤاد محمد عبد الحلیم محمد عبد الحلیم على ان يكون توقيع الفئة (ب) مجتمعاً مع احد السادة المتكويرين سلفاً من الفئة (أ) وذلك بحد أقصى خمسمائة الف جنيه او ما يعادلها بالعملة الاجنبية . ( ثامنا ) للسيد / رئيس مجلس الادارة مجتمعين او منفردين الحق في بيع و شراء اصول الشركة والسيارات وجميع اعمال التصرف .

السيد / محمد ماهر محمد علي



السيد / محمد سعد زغلول بنداري



(تاسعا ) للسيد/ رئيس مجلس الادارة والسيد/ نائب رئيس مجلس الادارة الحق في التوقيع و ابرام جميع اعمال الادارة منها على سبيل المثال لا الحصر عقود العمال و عقود الايجار .. الخ ولهم الحق في تفويض الغير في كل او بعض ما سبق.( عاشر ) للسيد / رئيس مجلس الادارة و السيد نائب رئيس مجلس الادارة ، الرئيس التنفيذي والسيد / المدير المالي للمجموعة ممن لهم حق التوقيع فئة (أ) لاي اثنين منهم مجتمعين الحق في الاقتراض والرهن وكفالة الغير وكفالة الشركات التابعة والشقيقة في المجل على جميع عقود التسهيلات الائتمانية وخطابات الضمان وفتح اعتمادات المستندية .

البند الحادي عشر: الدعوة لعقد اجتماع الجمعية العامة العادية

فويض المجلس السيد / رئيس مجلس الإدارة في اتخاذ الإجراءات اللازمة لدعوة الجمعية العامة العادية للانعقاد مع تحديد موعد انعقادها على ان تكون خلال المدة القانونية .

البند الحادي عشر : ما يستجد من اعمال:  
لا يوجد



هذا وقد انتهى الاجتماع في تمام الساعة الرابعة والنصف عصرا، وتم تفويض كل من السيد/ تقي الدين مروان محمد احمد ابو زيد والسيد/ احمد عبد المولى علي متولي والسيد/ عبد الرحمن علي محسن محمود والسيد/ احمد فكار حمنته فكار والسيد/ علي الدين محمد احمد حمدي والسيد/ عيسى أنور صمور- منفردين في اعتماد ما جاء بالمحضر من الهيئة العامة للرقابة المالية والتعامل مع الفرقة التجارية والتأشير على ما جاء بالمحضر بالسجل التجاري وكافة الجهات الحكومية وغير الحكومية بذلك الشأن. ٤٦٠٨٢

أمين السر  
احمد عبد المولى علي متولي

رئيس مجلس الإدارة  
شيرين عبد الرؤوف القاضي

القابضة للاستثمارات المالية  
تخضع الهيئة العامة لسوق المال رقم ٣٥١ لسنة ٢٠٠٦  
M.A Licensec No. 351 of 2006  
PRIME HOLDING S.A.E

إقرار

أقر أنا / شيرين عبد الرؤوف محمد القاضي - رئيس مجلس الإدارة لشركة برايم القابضة للاستثمارات المالية ش.م.م أن المسطر فيما سبق صورة طبق الأصل من محضر اجتماع مجلس الإدارة للشركة المنعقد في ٢٧ فبراير ٢٠٢٢ كما هو مثبت في سجل محاضر اجتماعات مجلس الإدارة وإبني مسئول مسؤولية كاملة عما ورد به وبدون أدنى مسئولية على الهيئة العامة للرقابة المالية أو الجهات الحكومية فيما تضمنه.

شيرين عبد الرؤوف القاضي

رئيس مجلس الإدارة



التصديق على محضر اجتماع مجلس إدارة شركة

(برايم القابضة للاستثمارات المالية)

المُسطر خلفه صورة طبق الأصل من محضر اجتماع مجلس إدارة شركة (برايم القابضة للاستثمارات المالية) (ش.م.م) خاضعة لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والمنعقد بتاريخ (٢٠٢٢/٢/٢٧).

ولقد سُلمت هذه الصورة للطالب وعلى مسؤوليته لتقديمها إلى (الشركة)

وذلك بعد سداد الرسوم المقررة طبقاً لأحكام المادة (٧٠) من القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بموجب إيصال سداد رقم fjb2206068289292 المؤرخ (٢٠٢٢/٣/١).

تصديق الهيئة على المحضر في ضوء ما قدمته الشركة من بيانات ومستندات دون التطرق لمحتوى المحضر أو مضمون القرارات الواردة به. وقد روجع المحضر من الناحية الإجرائية والشكلية فقط دون أدنى مسؤولية على الهيئة - قبل الشركة أو الغير - عن مضمون ما ورد بالمحضر من معلومات أو إجراءات أو قرارات أو غيرها، وفقاً لقرار رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٥٠٥) لسنة ٢٠١٤ وذلك مع مراعاة ما يلي :

١- الالتزام بالتأشير في السجل التجاري بما تضمنه البند العاشر الوارد بالمحضر.

مدير  
إدارة حوكمة الشركات  
عمرو سيد نوفل  
٢٠٢٢

مدير عام  
الإدارة العامة لحوكمة الشركات  
(هدى العزب)  
٤٦٠٨٢